

الدليل الثاني : السنة النبوية

تعريف السنة :

السنة الشريفة في اللغة : الطريقة المعتادة، حميدة كانت أو ذميمة ، ومنه قول النبي ﷺ : ﴿ من سن سنة حسنة له أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة ﴾ .

في الاصطلاح : هي ما أُنثِر عن الرسول ﷺ من قول ، أو فعل ، أو تقرير . فالسنة على ثلاثة أنواع : سنة قولية ، وسنة فعلية، وسنة تقريرية.

أولاً : السنة القولية: هي أحاديث الرسول ﷺ التي قالها في مختلف المناسبات، مثل قوله: ﴿ لا يحل قتل امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : كفر بعد إيمان، أو زناً بعد إحصان، أو قتل نفس بدون نفس ﴾ . وكقوله : ﴿ من قتل له قتيل فأهله بين خيرتين : إن أحبوا قتلوا، وإن أحبوا أخذوا العَقْل ﴾ ، وهكذا.

ثانياً: السنة الفعلية : هي أفعاله ﷺ مثل قضائه بالعقوبة في الزنا بعد الإقرار، وقطعه اليد اليمنى في السرقة، وقضائه بشاهد واحد ويمين المدعي .

ثالثاً : السنة التقريرية : هي ما صدر عن بعض أصحاب الرسول ﷺ من أقوال وأفعال أقرها الرسول ﷺ بسكوته وعدم إنكاره، أو بموافقته وإظهار استحسانه، فيعتبر عمل الصحابي أو قوله بعد أن أقره الرسول ﷺ كأنه صادر عن الرسول نفسه، ومثل ذلك أن النبي ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن سأله: بم تقضي؟ قال: أقضي بكتاب الله، فإن لم أجد فبسنة رسول الله، فإن لم أجد أجتهد رأيي، فأقره الرسول على ذلك حيث قال: ﴿ الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله إلى ما يرضي رسول الله ﴾ .

مكانة السنة من القرآن :

القرآن هو المصدر الأول للتشريع الإسلامي، وأساس هذا التشريع، والسنة هي المصدر الثاني، وتلي القرآن في المرتبة . وأحكام السنة من الناحية التشريعية لا تعدو أن تكون واحداً من ثلاثة :

الأول : فهي إما أن تكون سنة تقرر وتؤكد حكماً جاء به القرآن، فيكون الحكم مرجعه القرآن والسنة معاً، كتحرим القتل بغير حق، وشهادة الزور، والسرقة، وغير ذلك من الأوامر والنواهي التي جاء بها القرآن والسنة.

الثاني: وإما أن تكون سنة مفصلة مفسرة حكماً جاء به القرآن مجملاً، أو مقيدة ما جاء في القرآن مطلقاً، أو مخصصة ما جاء فيه عاماً، فيكون هذا التفسير أو التقييد أو التخصيص الذي جاءت به السنة بياناً للمقصود من الحكم الذي جاء به القرآن، لأن الله جعل لرسوله حق البيان لنصوص القرآن بقوله: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} [النحل: ٤٤]، فالسنة هي التي فصلت كيفية إقامة الصلاة والحج وإيتاء الزكاة؛ لأن القرآن أمر بإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، ولم يبين عدد الركعات، ولا كيفية الصلاة، ولا مقادير الزكاة، ولا مناسك الحج.

والسنة هي التي قيدت وخصصت كثيراً من أحكام القرآن، فنصوص القرآن أحلت البيع وحرمت الربا، والسنة هي التي بينت بيوع الربا. ونصوص القرآن حرمت الميتة والدم، والسنة قيدت هذا الإطلاق، وخصصت التحريم وبينت ما يحل من أنواع الميتة والدم. ونصوص القرآن جعلت الميراث للأولاد، والسنة منعت ميراث القاتل. والقرآن يعاقب السارق والسارقة بالقطع، والسنة منعت القطع إلا في ربع دينار فصاعداً، ومنعت القطع إلا في السرقة من حرز.

الثالث: وإما أن تكون سنة مثبتة حكماً سكت عنه القرآن، فيكون الحكم أساسه السنة وليس له دليل في القرآن، كقول الرسول: "لا تنكح المرأة على عمتها ولا خالتها"، وكقوله في تحريم الذهب والفضة: "هذان حرامان على رجال أمتي حلالان لنسائهما"، وكقوله: "يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ".

حجية السنة :

السنة حجة قبولها والعمل بها ، كما يجب قبول القرآن والعمل به ؛ للآيات الدالة على وجوب طاعة الرسول ﷺ ، كقوله تعالى : { وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تَرْحَمُونَ } ؛ أو للآيات الدالة على وجوب الإيمان به ﷺ كقوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ } ، وللآيات الدالة على وجوب اتباعه في جميع ما صدر عنه ، والدالة على أن إتياعه لازم لمحبة الله تعالى كقوله تعالى : { وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ } ، وقوله : { فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم } .

وكذلك أحاديث كثيرة كان النبي ﷺ يشير فيها بصراحة إلى أن طاعته واجبة، وأن أمره إنما هو من الله ﷻ ، منها:

١- قوله ﷺ في حجة الوداع: (تركت فيكم أمرين ما إن اعتصمتم بهما فلن تضلوا أبداً، كتاب الله وسنة نبيه) (١) فإن في هذا القول النبوي الكريم تسوية بين القرآن الكريم والسنة الشريفة في الحجية.

٢- ما رواه المقداد بن معد يكرب من قوله ﷺ : (يوشك أحدكم أن يقول: هذا كتاب الله ما كان فيه من حلال أحلناه، وما كان فيه من حرام حرمانه، ألا من بلغه عني حديث كذب به فقد كذب الله ورسوله والذي حدثه)، فإن هذا الحديث الشريف نص في الباب.

٣- حديث معاذ بن جبل المتقدم في تعريف السنة الشريفة التقريرية المتضمن معنى قوله: (أقضي بالقرآن ثم بالسنة ثم اجتهد رأيي)، حيث قال له النبي - صلى الله عليه وسلم - الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يحبه الله ورسوله، فإن في هذا إقراراً صريحاً بحجية السنة الشريفة .

ولإجماع المسلمين منذ بعثته ﷺ إلى يومنا هذا على أن كل ما صدر عن النبي ﷺ من أقوال وأفعال وتقريرات حجة يجب العمل به .